[134] هذا السخف الصريح وأما ثانيا فلان راويه عن النبي صلى ا عليه وآله هو أبو هريرة المرمى بالكذب، المتهم بالوضع وأما ثالثا فلان الكلام ليس في العلو والانخفاض والثبات وعدمه بل في الاتيان لاخذ العلم من صاحب المدينة ولا مدخل لاساس المدينة وحيطانها وسقفها في ذلك بل لو كان اساسها من الرمل والتراب وحيطانها وسقفها من السعف والاشواك لامكن ذلك وايضا الحديث إنما روى على كون لفظ على فيه اسما علما لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام لا على كونه فعيلا بمعنى الفاعل باقيا عليه فلو جاز التأويل العليل تمحله شاذ منهم لجاز ان يكون المراد بعلى في قوله تعالى " صراط على مستقيم " اسم مولانا امير المؤمنين ع بان يكون مضافا إليه الصراط ولعل هذا اصعب على الناصبة من اصل الحديث ولعمري ان جراتهم على وضع امثال هذه الكلمات المشتملة على التمحلات الظاهرة لا توجب الا زياده شناعتهم واشاعة عداوتهم لاهل البيت عليهم السلام. 51 - قال: فثبت بجميع ما قررناه انه من اكابر المجتهدين بل اكبرهم على الاطلاق وإذا ثبت انه مجتهد فلا عتب عليه في التحريق لأن ذلك الرجل كان زنديقا وفي قبول توبته خلاف وأما النهى عن التحريق فيحتمل انه لم يبلغه، ويحتمل انه بلغه وتاوله على غير نحو الزنديق، وكم من ادلة تبلغ المجتهدين ويؤولونها لما قام عندهم، لا ينكره ذلك إلا جاهل بالشريعة وحامليها وأما قطعه يسار السارق فيحتمل انه خطا من الجلاد، ويحتمل انه لسرقة ثانية ومن اين علم انها للسرقة الاولى، وانه قال للجلاد اقطع يساره، وعلى التنزل فالاية شاملة لما فعله، فيحتمل انه كان يرى بقاءها على اطلاقها وان قطعه صلى ا عليه وسلم اليمنى في الاولى ليس على التحتم بل الامام مخير في ذلك وعلى فرض اجماع في المسألة فيحتمل انهم اجمعوا على ذلك بعده